

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ١٠٩١ لسنة ٢٠١٧

بتعديل مسمى الشعبة النوعية العامة للحاسبات الآلية والبرمجيات

بالاتحاد العام للغرف التجارية

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٠٩ لسنة ٢٠١٥ بتحديد الوزير المختص
والوزارة المختصة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية ؛
وعلى موافقة وزير التموين والتجارة الداخلية بتاريخ ٢٨ يونيه ٢٠٠٠
بإنشاء الشعبة العامة للحاسبات الآلية والبرمجيات ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٢٠٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن إصدار لائحة النظام الأساسى
للشعبة النوعية العامة بالاتحاد العام للغرف التجارية ؛
وعلى موافقة مجلس إدارة الاتحاد العام للغرف التجارية بجلسته المنعقدة بتاريخ ٣ يناير ٢٠١٧ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُعدل مسمى الشعبة النوعية العامة للحاسبات الآلية والبرمجيات بالاتحاد العام
للغرف التجارية ليصبح الشعبة النوعية العامة للاقتصاد الرقوى والتكنولوجيا .

(المادة الثانية)

على الاتحاد العام للغرف التجارية اتخاذ ما يلزم لتنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠/٨/٢٠١٧

وزير التجارة والصناعة

مهندس/ طارق قابيل